

310 من 321 / شرح كتاب زاد المستقنع / الصلاة / شروط الصلاة

/ صالح الفوزان / الفقه / كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب زاد المستقنع في صار المقنع
للفقيه موسى ابن احمد الحجاوي رحمه الله الدرس الثالث عشر - 00:00:00

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد قال المؤلف رحمه
الله تعالى ويجب فور القضاء والفوائت مرتبا. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - 00:00:18

والسلام على نبينا محمد على اله وصحبه وبعد لما ذكر المصانع رحمه الله موافيه الصلاة من شخصين على قول الاحاديث النبي صلى
الله عليه وسلم هاتت هذه المواقيت ولم يصلي - 00:00:40

اذا فات احد هذه المواقيت ونصلي فيه فان الصلاة لا تسقط عنه الذي هو عليه ان يصليها هذه الوقت ومسمى هذا اما قضاء اما
الصلاة في الوقت سيدنا مسمى اداء - 00:01:13

فاذا فات عليه وقت الذي يصلي فيه او فازت اوقات ولم يصليها لماذا؟ هل حصل له مانع حصل لهم وليس متعمدا فان ما حصل له ما
له الذي يتمكن معه من الصلاة في الوقت - 00:01:43

فهذا يجب عليه القضاء على الفور ولا يؤجلها لان النبي صلى الله عليه وسلم لما شغله الاحزاب عن صلاة العصر فلباب بعد المغرب
عطاء ولما نام صلى الله عليه وسلم هو وبعض اصحابه - 00:02:18

قالوا يمشون في الليل ونزلوا في اخر الليل قبل الفجر قناعة ووكل النبي صلى الله عليه وسلم بلال ان يراقب الفجر ليصمهم ولكنه
رضي الله عنه خلف عليه النور. السهر - 00:02:53

فلم يوقظهم الا حرق الشمس حر الشمس من الضحى فقام راه النبي صلى الله عليه وسلم ان يخرجوا من هذا الوادي فلما خرجوا امر
بلال فاذن مما قل هو واصحابه - 00:03:30

رأية الفجر ثم امر بذلك فاقام فصلى بهم الفجر صلى الله عليه وسلم وسبب الخروج من الوادي الذي نام فيه قال لانه حضر ما فيه
الشیطان خرج منه صلى الله عليه وسلم - 00:03:57

وقال صلى الله عليه وسلم من نسي صلاة او نام عنها فليصليها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك فاذا نسي الانسان ان يصلي خرج ثم تذكر
اثبت عليه المبادرة بالصلاة - 00:04:21

او استيقظ يعني غلبه النوم. النوم لكن غلبه النوم في هذه المرأة حتى خرج الوقت فالواجب عليه ان يبادر بالصلاة هذه الوقفة يسمى
قضاء اما الذي يتعمد في انه ينام متى ما زلت ابصلي - 00:04:47

فهذا لا تصح الصلاة لان النبي صلى الله عليه وسلم انما ذكر الناس والناس الذي ليس من عادته باللوم ولكن غلبت اما الذي يتعمد هذا
ويا ناس هذا لا تصح صلاته - 00:05:15

بل من العلماء من يرى انه اذا تعمد اخراج الصلاة عن وقتها يرى بعض العلماء لان النبي صلى الله عليه وسلم انما امر بالقوام والنفس
او نام فقط فدل على ان المتعمد لا - 00:05:39

لا تصح منه الصلاة وقال صلى الله عليه وسلم من فاتته صلاة العصر فقد حبط عمله وبعد فوات صلاة العصر خروج وقتها. ان

يخرجها لوقتها متعمدا قال الامام ما لك رحمه الله ما اريد يريد الا الوقت - [00:06:01](#)

يعني الفوات معناه فوات الوقت الوقت يتعلم الحلقة امل وفي الحديث فكانما وتر اهله وماله كأنما وتر اهله وماله اي كانما هلك اهله وماله جميعا فالامر شديد الله جل وعلا يقول ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا - [00:06:28](#)

الانسان لا يتصرف من عند نفسه ويقول انا اصلي كما بغيت المقصود الصلاة انا بصلي متى ما بغير لا ما هو من بتصلي مثل ما قلت تصلي كما امرك الله جل وعلا - [00:07:05](#)

الله جل وعلا يقول واقموا الصلاة ومن اقامة الصلاة اداؤها الذي اخرجها عن وقتها من غير علم هذا لم يقم الصلاة وهنا يقول ويجب قضاء الفواحش على القول فاذا كان عليه عدة فوائد - [00:07:22](#)

فانه يقضيها مرتبا لا يقدم على ذلك. لان النبي صلى الله عليه وسلم لما فاتته صلاة العصر لما فاتته صلاة العصر في غزوة الاحزاب ولم ولم يتمكن منها الا بعد المغرب صلى المغرب اولاً. ان صلى العصر اولاً - [00:07:47](#)

صلى العصر اولاً ثم صلى المغرب هذا يدل على وجوب الترتيب. النبي صلى الله عليه وسلم ما قدم الصلاة الحاضرة ان المغرب بل صلى العصر اولاً ثم صلى المغرب فهذا يدل على - [00:08:22](#)

التي صلاها غير مرتبة ينتصر فاذا كان عليه عدة صلوات فانه يؤكد صلى الفجر ثم الظهر من العصر ثم المغرب ثم العشاء هذا الترتيب او عليه صلاتان مثلاً الظهر والعصر - [00:08:45](#)

يبدأ منها ثم يصلي العصر او المغرب والعشاء يبدأ بالمغرب ثم العشاء او عليه الفجر والظهر يصلي الفجر اولاً يصلي الظهر هكذا ترتيب وارد وعلى الفور ايضاً الا اذا تضرر بان كان عليه الصلوات كثيرة - [00:09:13](#)

ويتضرر من شردها فانهم يصلون على حسب ما يستطيع لا معنى ان يجعلها على دم عاد لكن مرتبة اجعلها على دفعات على حسب استطاعته. والا فالواجب والاصل انه يصليها في مكان واحد. في وقتها - [00:09:37](#)

اذا صار عليه عدة صلوات ونجعل كل صلاة مع نظيرته اجعل كل صلاة على هذا الامل ولا يجوز ويسقط الترتيب في حالته حالتين حالة النسيان ما لو نسي عليه الصلاة السابقة صلى صلاة الحاضر - [00:10:01](#)

ان تذكر بعد ما صلى تذكر بعد ما سلم عليه مثلاً صلى المغرب فلما قرأ منها العصر ولا يسقط الترفيه. صلى العصر عندما تذكرها تجيء صلاة المغرب لاننا سوى ان الله جل وعلا يقول ربنا لا تؤاخذنا بما فيها قول - [00:10:29](#)

قال عليه الصلاة والسلام رؤيا لامتي خطأ والنسيان هذه اذا فرغ من الحاضرة عليه فهنا يسقط يصلي الفاتحة بعد الحاضر فيقول معلوما بالنسيان او خشية خروج وقت الاختيار للحاضرة لا تذكر الا وما به الا الوقت الا قدر ما يسع الحوض - [00:10:57](#)

يده ما يسع الصلاة الفاضلة يصلي الصلاة الحاضرة حفاظاً على وقتها ثم يصلي بعدها الفائدة. مثلاً فرضنا اللغة لا تذكر يصلي الفجر في اخر وقتها عند طلوع الشمس ولا ولا - [00:11:36](#)

وعليه صلاة العشاء ناسيها او او فائدتها عليه صلاة العشاء فهناك الفجر لاجل المحافظة على وقته لانه لو صلى العشاء طلع وقت الليل هو يقدم الحاضرة بالوقت يصلي بعدها الفائدة - [00:12:00](#)

ووقت الاختيار هذه القلوب في صلاته فقط في صلاة العشاء الى الى نصف الليل وفي صلاة العصر الى افتراض الشمس وان بقية الصلوات فوقتها واحد اما صلاة الفجر صلاة العصر لها وقتها وقت اختيار ووقت ظروف - [00:12:21](#)

الاختيار الى استمرار الشمس وقت الضرورة الى غروب الشمس العشاء لها وقتها وقت اختيار الى ثلث الليل او الى نصف الليل على الخلاف في هذا ووقت الضرورة بقية الليل الى طلوع الفجر - [00:12:47](#)

يعني في صلاة العشاء صلاة العصر لا فيسقط الترتيب بنسيانه وبخشية خروج وقت اختيار الحاضرة يعني في صلاة العشاء وصلاة الظهر اه العصر فاذا خشم النبي تصحف الشمس العصر يصلي العصر يصلي - [00:13:03](#)

الظهر بعده تصلي الظهر بعده اذا كان ناس من الظهر واذا كان بدا عليه الصلاة في المغرب ولكن ما دليل اسرائيل على انتصاف الليل الا بقدر ما يصلي العشاء ما ندري قبل انتصاف الليل الا قدر ما يصلي العشاء. يصلي العشاء يصلي بعدها الفجر. نعم - [00:13:32](#)

ومنها ستر العورة انت انت شرط آآ التفاصيل انتقل الى درب اخر وهو ستر العورة فلا يجوز للانسان ان يصلي عريانا فهو يقدر على سر عورته على اجمع اهل العلم - [00:13:59](#)

اجمع اهل العلم على فساد صلاة من صلى عريانا وهو يخدم على ستر العون كذلك لقوله تعالى يا بني ادم خذوا زينتك عند كل مسجد والمراد في زينة ستر العورة - [00:14:32](#)

والمراد بالمسجد الصلاة. الصلاة تسمى مسجد لانها سجود لله عز وجل فامر سبحانه باخذ الزينة عند الصلاة. والزينة اقلها اقل الزينة ستر العورة وان زاد عن العورة ما يجمله ويستتر ببقية جسمه فهو احسن - [00:14:56](#)

والا فالواجب الذي لا بد منه ستر العورات ولو صلى ثالثا لعواقبه من غير صلاته باطلة لا ومنها ستر العورة فيجب بما لا يصف بشرتها. ما هو الذي يستتر العورة؟ هو الذي هو - [00:15:25](#)

هو الساتر الذي يختفي معه النظر الى العورة يختفي معه النظر الى العون بان يكون سميكا اما الشفاف اما الثوب الشفاف الذي يرى من ورائه لون البشرة هذا لا لا ينفع ولا يستتر العورة - [00:15:50](#)

الذي اذا لبسه الانسان او او ستر به عورة من ورائه لون الذل هذا لا يصدر العورة لابد ان يكون الخليفة مغطيا لما وراءه بما لا يصف البشرة وهي الجن. نعم - [00:16:16](#)

وعورة رجل وامه وام ولد ومعتق بعضها من السرة الى الركبة ثورة الرجل من السرة الى مربى السرة من العورة وما فوقها ليس من الامر والركبة من العوام وما تحتها ليس من العورة - [00:16:45](#)

الشهرة والركبة داخلان في مسمى العون والعورة تنقص من انفسهم عورة مغلظة وهي المرجان عورة مغلظة وهي مرجعة وعورات دون ذلك وهي ببقية ما بين السرة والركبة يؤمر بسكه حرما للعورة حرما - [00:17:10](#)

للعورة واحتياطا للور الفخذ عورة. عند الركبة عورة السرة هو لكن ما فوق السرة وتحت الركبة فهذا ليس من العرب. هذا بالنسبة للرجل في الصلاة وفي غيرها. واما وكذلك بالنسبة للاباء وهي المملوك - [00:17:39](#)

الامل يقولون عورتها ما بين السرة الى وكذلك ام الولد وهي المملوكة التي بها سيدها منه مملوكة تسرع بها سيدها الملك اليميني فحملت منه طارت ام ولد اختلف العلماء في حكمه هل يجوز بيعها - [00:18:09](#)

الا ما يجوز بعض العلماء يرى انه ما زال موجود ولو جالس والبعض الاخر يرى انها لا يجوز بها. لكن ما دام حيا فهي مملوءة له. فاذا ماتت عفى الى مات عتقت هذه ام الولد وهذا هو القول الثاني - [00:18:40](#)

والحاصل انها في حياته عند الجميع انها ان هذا فعورتها ما بين السنة وكذلك الملحق بعضها لو كانت ابا مشتركة باذن واحد منهم اعتق نصيبه من النار دعمها حر وبعضها رقيق - [00:19:09](#)

من جهة العورة تعطى حكم الربق فيكون عورتها ما بين السرة الى هذا كلام الله ولكن الصحيح انها اذا كان فيها فتنة فانها كلها مثل الحق لا كل الحرة عورة الا وجهها. اما بالنسبة للحرة - [00:19:39](#)

المرأة الحرة يعني التي ليست مملوكة التي ليست مكروبة فهذه لها عورة ثانية عورة بالنسبة للصلاة وعورة بالنسبة للنظر فعورتها في الصلاة كلها عورة الا وجهها باللغة عورة الا وجهها. فاكشفوا وجهها للصلاة - [00:20:09](#)

اذا اذا لم يكن عندها رجال اذا كانت تصلي وحدها او عنده نسا او عند رجال من محارمها. انها تكشف وياه في الصلاة ولا تغطيها اما العورة بالنسبة للنظر فكلها عورة - [00:20:40](#)

بما في ذلك الوجه والخفان كلها رأت بالنسبة لنظر الرجال ولو كانت في الصلاة فتغطي وجهها لا لانه عورة في الصلاة بل لانه عورة في النظر تغطي ولا اذا كان عندها رجال غير محارم - [00:21:01](#)

بالصلاة وفي غيرها نعم وتستحب صلاته في ثوبين قال السترة في الصلاة منها شيء وهو ما بين السرة والركبة للركب والامة وام الولد والمطعم انا مرسي ولا بد منه شرط شروط صحة الصلاة - [00:21:23](#)

والمرأة الحرة ايضا السترة المجزئة لها ستر كل دمة ما عدا الوجه اذا لم يكن عندها رجال اجانب بثوب واحد فوق واحد فاذا سترت

المرأة نفسها بثوب واحد فصل المقصود فهذا هو المنجز - 00:22:00

الرجل اذا ستر ما بين السنة الى الركبة حصل المقصود وهذا هو المجدي النوع الثاني سترة مستحبة ذكرى مستحبة بالنسبة للرجل وبالنسبة للمرأة ايستحب لرجل ان يصلي في ثوبين ثوبين - 00:22:29

ايجار ورداء يزار على سرته واسفل الى الكعبين ولذا على كتفيه وظهره وبطنه ثوب الاعلى وثوب او قميص او قميص وسراوين. قميص وتحتته ادي ثوبان هذا هو المستحب ان يكون عليه ثوبان - 00:22:53

اما يزار ردا واما قميص وسرق هذا بالنسبة للرجل وتستحب صلاته في ثوبين ويكفي ستر عورته في النفل. ومع احد عاتقيه في الفرض لا اما النافلة لا يبيكي صدره عورته ما بين - 00:23:38

لان النافلة اوسع من الفريضة عند احمد يبيكي صدره ما بين الصورة الى الركبة واما في الفريضة فعنده انه لا بد ان يسقط احد الكتفين لا يكفي ستر ما بين - 00:24:03

بل لابد عنده رحمه الله في ستر احد يلتفت اليه. احد العاتقين لقوله صلى الله عليه وسلم لا يصلين احداكم بالثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء فعند الامام احمد - 00:24:23

لا تزيل الصلاة الا اذا ستر احدا كتفيه مع ما بين السرة الى الركبة وعند الجمهور يبيكي ستر ما بينهم. واما ستر احد الكذابين فهذا سنة عند الجمهور فايجاد الامام احمد لستر احد الكتفين - 00:24:41

ما بين السنة الى الركبة هذا من مفرداته. مفردات مذهب رحمه الله. بهذا الحديث والجمهور على الاستحباب عند الجمهور اذا انه يكفي ستر ما بين الركبة في البر والبحر عند الامام احمد ولكن في الفرض لابد من ستر احد العاتقين. نعم - 00:25:06

وصلاتها في درع وحمار وملحفة. اما المستحب للمرأة ايا المجزية تصلي في ثوب واحد. يسترها جميعا جميع بدنك. هذا هو المفسدين. ثوب واحد والمستحب ثلاثة ثلاثة اشواط اه وحمار ومن هذا - 00:25:39

على بدنها وثمار على رأسها وملحفة وهي اجلال الجلال الذي تلتحق به فوق الحمار وفوق الدرع هذا هو الاكمل للمرأة والمستحبة لثلاثة يدعو وثمار وملح ويجزئ ستر عورتها. في ثوب واحد. وش هو ستر عورتها في ثوب واحد؟ لا - 00:26:08

ومن انكشف بعضه فصلاتها في درع وحمار وملحفة. الدرع انه هو القميص المخيط والخمار هو قطار الرأس الذي تلفه على على رأسه والملحفة اجلال الذي يكون من فوق ذلك لا - 00:26:44

وصلاتها في درع وحمار وملحفة ويجزئ ستر عورتها بغوض الوالدين نعم ومن انكشف بعض عورته وفحش او صلى في ثوب محرم عليه او نجس اعاد من صلى من اكتشف بعض عورته وصحح شعيرته - 00:27:08

فاستمر وهو يصبر على سره لكن تركه ان تصح الصلاة لانه فقد الشر وهو ستر العورة اما لو كان شيئا يسير فلم يتنبه له كي يسير ولم يتنبه له ولا يكون صحيح - 00:27:30

لا او صلى في ثوب محط او من صلى في ثوب محرم مثل المقصود بثوب مغصوب مهول اشهد ان او في ثوبه او حريم او حريم محرم على الرجل ان تصح صلاته - 00:27:51

فلا بد من اعادتها في المسألتين مسألة بل اكتشف بعض عورته ومسألة من صلى بثوبه اه محرم. حر منها الايه والمسألة الثالثة اذا صلى في ثوب نجس لاستطاعته ان يصلي في غيره او ان يغسل النجاسة - 00:28:16

عش في طاعته ان يصلي في كونه طاهر فانه يعيد الصلاة لان الطهارة شرط في شروط صحة الصلاة. طهارة الى الحدث والطهارة من النجاسة في الثوب والبدن والبقعة بالثوب والبدن والبقعة - 00:28:45

فاذا صلى في قوم نجس وهو يقدر على ازالة النجاسة او على استبداله بثوب طاهر ولكنه تركها لو صلى فهذا صلاته غير صحيحة لان الله امر بالطهارة للصلاة قال سبحانه وثيابك - 00:29:11

فطهر النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي في اصحابه وكان لابسا لعليه عليه الصلاة والسلام فخلعهما في اثناء الصلاة وخلع الصحابة نعالهم لما رأوه خلع فلما سلم اخبره ان جبريل اخبره ان في احد عليه مجلس - 00:29:31

فخلعه صلى الله عليه وسلم. فدل على افتراء دل على الفرار طهارة الثوب سئل النبي صلى الله عليه وسلم سألته الصحابييات عن دم الحين يصيب الثوب فليس لها غيره تحيط وتظهر ثوب واحد - [00:30:00](#)

فقال صلى الله عليه وسلم تحبه ثم تقرصه ثم تنضحه بالماء وتصليه فامرأها ان تفصل ان تغسل الدم عن الحوض. فدل على شرط طهارة الثوب في الصلاة فلو صلى في يوم يجلس وهو يغضب على قوم طائف او على ازالة النجاسة فصلاته غير صحيحة - [00:30:22](#)

لا بد منه عدم اما اذا كان ما يقبل انسان بريء ولا يقدر ولا يقدر يغسل النجاسة او في مكان معذورا فلا بأس ان يصلي بثوب الفجر. واختلف العلماء ان يعيد الصلاة والصحيح انه لا يريدون. قوله تعالى فاتقوا الله - [00:30:51](#)

ما استطعتم. نعم ومن انكشف بعض عورته وفحش او صلى في ثوب محرم عليه او نجس اعاد. نعم. لا من حبس في محل نجس الا يوفر بالطهارة ليس الجمعة ايش الدليل على احترام الطعام - [00:31:16](#)

الاعرابي البال في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم فهل الصحابة به ان يوقعوا به فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوا فتركوه حتى فرغ من بوله ثم امر صلى الله عليه وسلم - [00:31:38](#)

لذنوب او سرير الا فصبوا على البهيم فهذا دليل على انه يشترط طهارة البقعة لان النبي صلى الله عليه وسلم غسل البول من المسجد فلو صلى في مكان نجس وهو يقدر على - [00:31:57](#)

يصلي في مكانه قاهر لم تصح صلاته اما لو جلس في مكان ما ما لك شيء لا نحيل ينتقل من المكان الميت بل خلي على حسب حاله ولا يفوت الصلاة. صلاته صحيحة - [00:32:19](#)

قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم ومن وجد كفاية عورته ومن انكشف باب عورته وفحش او صلى في ثوب محرم عليه او نجس اعان. نعم. لا من حبس في محل نجس. حبس في محل النجس - [00:32:38](#)

اما اذا لم يحبس صار له قدرة على الانتقال الى مكان الطائر او قدرة على غسل النجاسة الى المكان مصلى بدون فلا صلاته غير صحيحة بان يصلي في مكان نجس - [00:32:59](#)

وهو مختار نعم ومن وجد كفاية عورته سترها والا فالفرجين فان لم اذا قصرت السترة اذا فصلت السترة عند ثوب ثابت ما عندي ثوب كامل فماذا يعمل؟ يصلح ما بين السرة الى الركبة - [00:33:15](#)

اين لم يجد ما يستر ما بين يستر الفرجية. العورة اسر المرجعية العورة المغلقة اذا لم يجد لا ما يستر ما بين السرة الى الركبة او ما فانه يصلي عاريا قوله تعالى فاتقوا الله - [00:33:40](#)

هذا يدل على ان الصلاة ما تسقط في حال من الاحوال ولكن المسلم يصلي على حسب حاله. نعم ومن وجد كفاية عورته سترها. يعني ما بين السرة الى الرب. سترها مكوفا. هذا شرط. نعم. والا فالفرج - [00:34:03](#)

والا اذا لم يجد ما يكفي ستر عورته ستر العورة المغمظة وهي قد جاء نقول نعم فان لم يكفهما فالدبر. فاذا لم يكفي البرجين سترده لانه اذا ركع وسجد ينكشف دبر فيضع نفسه - [00:34:24](#)

قطعة القماش او السترة على دبره ويترك القبور مكشوف ما عنده ما يربي الله جل وعلا يقول فاتقوا الله ما استطعتم. نعم وان اعير سفرة لزمه قبولها لا هو معه شيء - [00:34:44](#)

جا واحد وما يلزمه رجل يسأل يقول حصل شي لكن لو واحد بذله له بدون سؤال لزمه القبول بان تتمكن من ستر عورته. تمكن من ستر عورته فيجب عليه ذلك - [00:35:02](#)

لكن ما يقولون اشهد او اسأل احد فهذا ما يلزم؟ نعم ويصلي العاري قاعدا بالايماء. فاذا لم يجد سترة ابداء. لا تسقط عنه الصلاة يسقط عنه هذا الشرط وهو ستر الاغراض - [00:35:27](#)

ولكن الصلاة ان يصلي عاريا لكن ما يقوم صل وهو جالس. لانه اذا تاب انكشف اكثر فاذا جلس فان هذا يخفي يخفي عورته. نعم ويصلي العاري قاعدا بالايماء بالايमान بعدين الله لا يجوز - [00:35:47](#)

لا يسجد على الارض لانه اذا سجد انكشفت هو فيصلي قاعدا بالايمن يومئ برأسه برأسي بالركوع والسجود وهداية من اجل الحفاظ على ستر عورته فيصلي العاري قاعدا بالاياماء استحبابا فيهما. سقط عنه - [00:36:10](#)

شرط ستر العورة ويعدم وجود ما يسترها وسقط عنه القيام به. القيام ركن من القنصل لكن سقط عنه في هذه الحال لانه معذور فيصدق عنه قيام هذا من تيسير الله سبحانه وتعالى - [00:36:38](#)

وهذا يدل على ان الصلاة ما تصبر بهذا نعم ويكون امامهم وسطهم العراة يصلون جماعة ها؟ لان الجماعة واجبة. صلاة الجماعة واجبة. لا تسقط الجماعة العراة يصلون جماعة امام لكن يكون امامه في وسط الصف - [00:36:54](#)

ما يكون امامه لانه اذا صار امامهم يضعوا الى فيكون في وسطه يعني في وسط الصف لا فيكون امامهم وسطهم ويصلي كل نوع وحده فان شق صلى الرجال والنساء رجال كلهم عراة رجال ونساء - [00:37:19](#)

كلهم يصلون ما يتركون الصلاة لكن يصلي النساء على حدة مستورات عن الرجال. ويصلي الرجال على حدى لا احد منهم ينظر الثاني وان كان منه سافر صلوا الجماعة صلي النساء مع الرجال لكن من ورا السادة. نعم - [00:37:44](#)

ويصلي كل نوع وحده فانشق صلى الرجال واستدبرهم النساء ثم فيه الا مكان واحد ما في الا مكان واحد وكلهم عراة يصلي الرجال اولاً وتستبدلهم النساء فاذا مروا قام الرجال واستدبروا صلت النساء لئلا ينظر بعضهم الى بعض - [00:38:05](#)

لا فان شق صلى الرجال واستدبرهم النساء ثم عكسوا ثم عكسوا يصلي النساء ويستبدلهم الرجال لان لا يرضى بعضهم هم الى بعض. نعم فان وجد سترة قريبة في اثناء الصلاة - [00:38:29](#)

ستر وبني والا ابتدئ اذا هو انسان ما عنده صفة وشرع في الصلاة عريان لكن في اثناء الصلاة تيسر شكره. ثم واحد جاء ولاخ عليه صوت ولا. ولا شاف ثوبه ما دري عنه في الاول. المهم انه حصل - [00:38:46](#)

سترة في اثناء الصلاة فان كان يستطيع تناولها وهو يصلي فقد اوصى نفسه وكمل الصلاة. واوله صحيح يبني على ما مضى واذا كان ما يستطيع الحصول على السترة الا بانتقال ومشي وانصراف عن القبلة وهو يجمع الصلاة - [00:39:06](#)

نروح نجيب السترة بها ويبدأ الصلاة من جديد. نعم فان وجد سترة قريبة في يعني الصلاة اخذها وستر نفسه وكمل صلاة لا سترة قريبة في اثناء الصلاة ستر وبني. بني على اول صلاة - [00:39:30](#)

صلاته صحيحة حسب حاله نعم والا ابتدأ والا اذا كانت ليست قريبة تحتاج الى الى مشي والى التفات عن الدولة انصراف عن القدرة فانه يسعى في تحصيلها ثم يبتدئ الصلاة نعم - [00:39:54](#)

ويكره في الصلاة السدل هذا ايضا يتعلق بالسترة في الصبر في اشيء تكره في في اللباس في الصلاة اشيء اخرى في اللباس في الصلاة في الاول الثاني مش انسان ان يطرح الثوب على كتفيه ولا يروا طرف اطرافه - [00:40:21](#)

لا يمس طرفه على الاخر لان هذا مدعاة لانكشاف عورته. اما لو رد طرف على الاخر فيه ستر التوبة هذا الشرك ان يلبس الخوف على كتفيه ولا يعود طرفه على الارض. والمراد بالصوف هنا ما هو بالقميص - [00:40:50](#)

المراد بالثوب هنا القطعة من القماش طبعاً من الخماس اما المخيط او المنسوج على البدن هذه يسمى قميص عبث الثوب لكن العوام ذا اللي تحبونه لا ويكره في الصلاة السدل. هل عرفت السدل؟ نعم. واشتمال الصماء - [00:41:11](#)

كذلك يقرأ في سترة الصلاة اشتمال الصماء اما صفة للسترة يعني السترة الصماء. وش معنى اجتماع هذه لحظة مشكلة عند كل من واهل اللغة فسروها لكم شيخ الاسلام تفسير اهل الكفر - [00:41:32](#)

اولى من تفسير اهل اللغة لانها من اختصاص الفقهاء فهم الاختصاص اللغويين كتفسير الفقهاء اولى لانهم ادري بمعاني كلام الرسول صلى الله عليه فسروها بماذا اللي مشى عليه في المذهب ان الشمال الصماء - [00:41:58](#)

قال لي يفرح السترة على احد كتفيه على كتفه على كنفه الايمن ويكون كتفه ليس مكشوفاً اللي يسمى بالاضطباع اما الانطباع كما في الاحرام لانه اذا فعل هذا كان عرظة لانتشاب عورته - [00:42:22](#)

اما اذا طرحها على الكتفين فهذا ادعى لستر عورته الاحتمال الصبر ان ينطبع بالثوب الواحد سراويل ولا جزار ولا قميص عنده الا

قطعة هالموية بلغ الحصة نقول له هذا هذا احتمال - [00:42:46](#)

اجعلها على قدميك ورد اطرافها على دعمك فاذا الصبر في اشتغال السماء كله متقارب. السدل انه يضع يضع القطع من القماش على ولا يهتم على نفسه واضح هذا ان وضع القماش على كتفه الايمن ويكشف الايسر - [00:43:16](#)

نوع من فكلاهما نعم وتغطية وجهه يكره بلباس الصلاة ان الانسان يغطي وجهه لان هذا فعل اليهود يغطون اه وجوههم او فعل مجوس. هذا فعل المجوس عند عبادة النيران فلا يغطي المسلم وجهه بالصلاة - [00:43:45](#)

الا اذا كان فيه افة الى تنبيهات انه يحتاج الى الغطاء هذا معلوم وقد سبق ايضا انه يكره اللسان. اللسان على خده والف قد يكون وجهه مكتوب الا اذا كان في افة ويحتاج الى تصفية وجهه او - [00:44:15](#)

او فيه افة في انفه او فمه يحتاج الى اللسان ما في بأس. نعم. وتغطية وجهه واللاثام على فم وانفه الى هو مفروض. تقييد الوجه بالكامل وتغطية بعض الوجه وهو اللثام على الفم ولا هذا من مكروهات الصلاة. لكن ما نقول ان صلاتك غير صحيحة - [00:44:38](#)

صحيحة مع الكراهة. نعم. وكف كفه ولفه. كذلك لا يشتغل الانسان ان يصلي بالزيارة ها يزين عقاله يزين هذه الصوم عن الصلاة ما يفرق امه ويثبت اشعره ويكبر يصير شغله ها همه نفسه فقط هذا مكروه في الصلاة - [00:45:01](#)

عليه لونه يخشع في صلبه. ولا يكثر الحركة الا للضرورة الا للضرورة نعم. بعض الناس اذا نوم بالصلاة صار ما له شغل محدود اسماء وردة هم ينفسون ويصلحوا ينهوا الظالم يومه - [00:45:28](#)

ما هو بحاضر لا وكفكمه ولفوه وشد وسطه كز النار لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولا اكف ثوبا ولا شعرة. امرت بالسجود على سبعة اعظف ولا اكف ثوبا - [00:45:57](#)

ولا شعب. قالوا وايضا لانه مطلوب لله تسجد ثيابها وشعره يسجد معه اذا كان الشعر يشار يعني يغزي راسه ذوائبه في الصلاة خليفهم يسجدوا معهم فالثوب يخلي نفسه ولا نخف شعرا ولا ولا ثوبا - [00:46:15](#)

نعم واشد وسطه كز النار. المحزن لا بأس ان يتحزم في الصلاة لكن ما يتحزم بما يشبه الزنار وهو ما يشد به النصارى انفسهم لان هذا من التشبه وز النار هو الخيط العريض الخيط العريق - [00:46:38](#)

من شعار النصارى اما لو بشيء ما يدخل السنار هذا لا بأس به لا بأس به لا يصلي الانسان وهو متحزم بحجاب البندق ولا اي صار يحتاج الى حزام يتحزم لكن يتجنب - [00:47:01](#)

الذي يشبه اسلام النصارى وهو اسلام لان الزنانير من ملابس النصارى. نعم وتحرم الخيلاء في ثوب وغيره. اما المرأة فلا تشد وسطها اما المرأة فلا تشد وسطها لان هذا في فتنة. اذا شدت وسطها - [00:47:21](#)

مالت عزيزة والان يحاول الانسان ان يلبسنا يجد فيها الستر الحرم يعني هذا اشد فتنة والعياذ بالله هذا يعني يقارن ما لو كشفت جسمه لانه ما يغطي ما يغطي جسمها - [00:47:45](#)

بل يبين احجام اعضائها ويسكن الناس بها فالبراءة لا تحجب وسطا للصلاة ولا يجوز لها ان تلبس الستر والبطل بما في ذلك من الفتنة. نعم وتحرم خيلاء في ثوب وغيره - [00:48:07](#)

خيلاء الكبر الانسان يعجب بثيابه ايضا يمشي بها ويفتخر بها تواضع مطلوب من المسلم تواضع سيدي باشا وبمشيته وفي جميع الاحوال تكون متواضعة والاعتدال كل انسان معتدل المسلم يكون معتدلا - [00:48:27](#)

نعم وتحرم الخيلاء في ثوب وغيره. يعني في ثوب وفي مشي غيره عن المشي مثلا تبختر تحرم الخيلاء على المسلم لانها تدل على الفتنة وقد جاء النهي عن ذلك ان رجلا ممن كان قبلنا كان يتبخر فيهم الشرك - [00:48:59](#)

وهي عليه الحلة يتباهى بها فخسف الله به الارض فهو يتجلجل فيها الى يوم القيامة والله جل وعلا يقول ولا تمشي في الارض مره انك لن تخرق الارض ولن تبلغ الايمان طوله - [00:49:22](#)

تواضع في وجهه ولقمان عليه عليه السلام يقول لابنه ولا تصعر خدك للنفس ولا تمشي في الارض بر. ان الله لا يحب كل مختال فخور. نعم وفي سورة النساء لا يحب من كان مقتالا - [00:49:42](#)

فالمسلم يتواضع لله عز وجل ويتواضع لعباد الله على اي يكون فيه مظاهر كذب او اعجاب بنفسه او بثيابه. نعم والتصوير واستعماله. يحرم ايضا في اللباس انه يلبس ثوب فيه تصاوير - [00:50:06](#)

في الصلاة وفي غيرها الانسان لا يلبس الثوب اللي فيه تصاوير لانه يكون حاملا للصور المحرمة بل ولا يستتر الجدار او او او سترة لان النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى شيئا من ذلك غضب - [00:50:31](#)

ولم يدخل البيت حتى هذك واوليه فلا يجوز استعمال ما فيه التصاوير لباسا او ستار على الجدران او اللي يسمون هذا يزينون الجدران يسمونه ها الديكور ديكور اللي فيه صور لا يجوز هذا حرام - [00:50:58](#)

ولا يجوز تعليق الصور لان هذا وسيلة لتعظيمها وعبادتها لا يجوز هذا كله واذا كان يلبسه في الصلاة فالامر اشد من لا يلبسه لا في الصلاة ولا في غيره. واذا كانت صورة صلي - [00:51:23](#)

كلامه راح ورايا لان هذا دين النصارى هم اللي يحملون الصلبان في اعناقهم وفي ثيابه فلا يجوز للانسان انه يحمل التصاوير في ثيابه حول البشوة وبالصلاة اشد التصوير اصله يحرم التصوير اصله حرام - [00:51:43](#)

عملوا صورة حرام سواء كان في ذمة او بالرسم او بالانتقام بالالة الفوتوغرافية كله حرام. لان النبي صلى الله عليه وسلم لعن المصورين. ولم يستثني وقال اشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يظاهرون - [00:52:07](#)

لخلق الله وفي الحديث القدسي ان الله جل وعلا يقول ومن اظلم ممن ذهب يخلق كخلقي فليخلقوا حبة او ليخلقوا شعيرة اه تصوير الحرام بجميع انواعه باي وسيلة كان هل يقولون ان التصوير الضوئي حلال - [00:52:31](#)

هذولا اللي يخصصون كلام الرسول بدون ذليل الرسول عمم عليه الصلاة والسلام. بل قال كل مصور في النار. كل مصور انت تجي وتقول لا اللي يصور بالالة على حلال. منين جبت هذا - [00:52:54](#)

وش دليلك؟ الرسول يقول كل مصور بالنظر تقول لا ان اللي يصور بالالة ما هو في النار ولا هو حرام؟ منين على مثل قول الرسول صلى الله عليه وسلم كل بدعة ضلالة وبعض الناس يقول لا هناك بدعة حسنة ما هي بكل بدعة ضلال اللي يرد على الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:53:11](#)

الرسول يقول كل بدعة ضلالة ولا يقول لا فيه بدعة يعني الرسول هذا الشيء نسأل الله العظيم كذلك اللي يقول ان بعض التصوير حلال ما له الدليل؟ منين جاك هالكلام - [00:53:34](#)

فالرسول يلعن المصور ويقول كل مصور في النار يجعل له في كل صورة صورها نفس يعذب بها في ذلك واخبر صلى الله عليه وسلم انه يؤتى بالمصور بالمصورين فيقال يؤتى بهم يوم القيامة فيقال لهم احيوا ما خلقت - [00:53:49](#)

كلف ان ينفخ في من صور صورة في الدنيا كلف كلف من باب التعجيل ان ينفخ فيها الروح وليس دماغه هذا التعذيب لهم يوم القيامة بجوارهم ويقول لا بعض التصوير حل - [00:54:14](#)

ولا لهم بعض الاصول هناك لكن الضرورة اذا احتاج الانسان اضطر الى التصوير الله جل وعلا يقول الا ما اضطررتم اليهم. فاذا اضطر الانسان الى التصوير ما عم يستطيع يحصل على مصالحه الا بالصورة النقوش او البطاقة الشخصية او الجواز الصرف هذه ضرورة - [00:54:34](#)

هذه ضرورة والله جل وعلا يقول وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا اما واحد يقول لا غير ما هي بحرام اصلا ما هي حرام الصورة الفوتوغرافية اصلا ما هي بحرام. يقول له يا اخي الليلة الكلام هذا ليش قلت انه ما يفهم - [00:55:00](#)

ما هو الدليل ما عنده الا فلسفة فقط فلسفة من عنده هذي ما تخصص كلام الرسول صلى الله عليه وسلم والتصوير واستعماله واستعمال والتصوير اللي هو صنعة صنعة التصوير هذي حرام - [00:55:22](#)

وملعون عليها صاحبها اسد الناس عذابا يوم القيامة. هذي صنعة التصوير. استعمالها ايضا حرام في اللباس تعليق على الجدران في الاستعماله للضرورة مثل ما ذكر كان عنده قارورة التي لا بد منها هل يستثناه بالاية - [00:55:42](#)

فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم اليه والقاعدة الاولى حرام مع ضرورة لا حرام مع ضرورة نعم. والضرورة تقدر بقدرها بل

تقدر بقائمة فقط نعم يسمونه رخصة الرخصة والرخصة يقتصر بها على قدر الحاجة فقط. نعم - [00:56:04](#)

ويحرم استعمال منسوج او مموه بذهب قبل استحالته. يكفي نفر عند هذا وان شاء الله الى بداية محرم تتوقف الدروس الى بداية شهر محرم ان شاء الله فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:56:37](#)

ذكر المصنف رحمه الله تعالى باب شروط الصلاة قال شروطها قبلها منها الوقت ثم ذكر الطهارة من الحدث والنجس ثم شرع المصنف في ذكر مواقيت الصلاة والسؤال لماذا حصل المصنف بين شرط الوقت ومواقيت الصلاة بذكر بذكر شرط الطهارة - [00:56:59](#)
لان الطهارة اسبق لان الطهارة اسبق لقوله تعالى فاذا قمتم من الصلاة اصله اللغة فاراها السقف. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله من صلى المغرب وعليه صلاة العصر وكان ناسيا وتذكر الصلاة الفائتة وسط الصلاة فماذا يفعل - [00:57:23](#)
نعم اذا تذكر ان عليك صلاة الفائتة في اثناء الصلاة فانه يحول الصلاة الى نافلة حولها الى نافلة ثم اذا سلم منها يصلي الصلاة الفائتة ثم يصلي بعدها الصلاة الحاضرة - [00:57:46](#)

لا فضيلة الشيخ انما لو ما ذكر الا بعد ما سلم فالصلاة صحيحة يجيب صلاة الفائتة ويصير معذور للنسيان بعد ما تسلم ما تذكر الا بعد ما سلم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل فاتته صلاة العصر وقدم المسجد لصلاة المغرب نعم رجل فاتته صلاة العصر نعم وقدم المسجد - [00:58:06](#)

لصلاة المغرب فقدمه الجماعة ليصلي بهم المغرب وقبل ان يكبر للمغرب تذكر انه لم يصلي العصر فصلى بهم المغرب استحياء من ان يعرفوا انه لم يصلي العصر فماذا عليه صلاتهم صحيحة وهو عليه انه يعيد - [00:58:34](#)
عيد صلاة المغرب لانها لا تصح الا بعد العصر. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يدخل لبس الزي الجامل في اخذ الزينة عند كل مسجد؟ ام يجزئ لبس الفانلة والسرب - [00:58:54](#)

في الصلاة وايهما افضل لا لا الزينة الزينة الكاملة اتت في الزميلة والسلوان عن الزينة اذا انت يقولون انه يستحب له ان يغطي رأسه. العمامة ولا بالمشماغ ولا ما يصلي وهو مكشوف الرأس. لان هذا اكمل واحسن - [00:59:10](#)

تجمل اكمل ومسك الخوف هو يحصد الشرط وفسح الصلاة بالنيل والسروال لكن الاكمل والافضل انه ما يقتصر عليه. يلبس الثوب ويلبس الشماع. يتجمل للصلاة يقول شيخ الاسلام الزينة قدر زائد على ستر العورة - [00:59:33](#)

قدر زائد على ستر العورة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل تجزئ صلاة من صلى وعلى ثوبه صورة لذوات الارواح؟ وهل هناك فرق فيما اذا جاءت الصورة في الملابس الداخلية او الخارجية - [00:59:56](#)

الصلاة تصح لكن كان متساهلا بالصورة ولا يبالى فيها يكون اثم تصح صلاته مع الامام اما اذا كان ما درى بالصورة لا لا ليس عليه اثم. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم الصلاة على السجادة التي فيها صورة - [01:00:15](#)

صحيحة اشارة الصورة تداس نعم لا بأس لانه هذا الصلاة صحيحة. لكن يكره ان تكون الصورة امام يكره ان تكون الصورة امامه اما اذا كانت تحت قدميه هذي ممتهنة. نعم - [01:00:37](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله هل التصوير في وقت النبي صلى الله عليه وسلم كان بالنحت ام بالرسم ام بالتصوير؟ الفوتوغرافي؟ وهل كانت كلها موجودة؟ حتى يعمها الدليل الرسول جاء بكلام عام - [01:00:57](#)

الامن العام يشمل كل الاوقات وكل الازمان الى ان تقوم الساعة تصوير الضوئي هذا كله يسمونه التصوير فاذا كانوا يسمونه التصوير يسمونها الصورة فما الذي يخرجها من النصوص الذي يخرجنا من الرسل - [01:01:15](#)

نقول لهم هذا ايش تسمونه؟ قلنا هذي صورة نقول لهم الانتصار هذا وش تسموه كمل المسؤول ما الذي يخرجها اذا من نصوص العموم؟ كل مصور في النار هاتوا دليل ونخاف اذا جبتوا دليل من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم لا الرسول صلى الله عليه وسلم يقول القاعدة والكلام - [01:01:32](#)

العام يشمل ما يحدث الى ان تقوم الساعة كله يدخل تحت اوتي صلى الله عليه وسلم دوافعة غسل الخطاب نعم يعني لازم كل التصوير يصير موجود بعد الرسول لا في اشيء حدثت بين الرسول ويتناولها الحكم اشيء كثيرة - [01:01:56](#)

لأنها تدخل تحت القاعدة وتحت العموم. النبي صلى الله عليه وسلم اوتي جوامع. لان رسالته عامة الى ان تقوم فكل ما يحدث الى ان تقوم الساعة كله يدخل تحت خطابات الرسول صلى الله عليه وسلم - [01:02:18](#)

لا يخرج عنها شيء طيب السفر كان في وقت الرسول صلى الله عليه وسلم على الراحلة. لكن جاءت الطائرة وقال السيارة وجاءت المواهب هل نقول ما هذا ما هو صفة - [01:02:37](#)

لا احد يقولها كلام الرسول صلى الله عليه وسلم كلام الله جل وعلا وكلام الرسول عام في كل الاحوال وفي كل آا الحوادث الى ان تقوم الساعة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:02:55](#)

هناك من يستخدم التصوير لقصد بيان اوضاع المسلمين من فقر ومجاعة فهل هذا من الضرورة لا ليس هذا من الضرورة لن يمكن. يمكن شرح احوال المسلمين بالكلام يكلم الانسان عما شاهد وعن ما رأى. الكلام - [01:03:18](#)

الكلام عن انفسهم ما نستغل الوسيلة المحرمة نقول علشان نوضح للناس لان عندنا ما يغني عنها وهو الشرح في الكلام نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز الكلام المهم اللهم لم تسلم فقط. نعم - [01:03:39](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز التصوير في الفيديو جميع الا للضرورة للضرورة التي لابد منها. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ما رأيكم في الصلاة في البنطلون الضيق؟ هل يبطل الصلاة؟ بالنسبة للرجل لا يبطل الصلاة. كذلك المرأة ما يبطل الصلاة - [01:04:11](#)

لكن حرام عليها حرام علينا لا يصل تصح صلاتها مع الابل. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم لو صلى العاري قائما موت مكروه شو المكروه؟ ما تبطل صلاة لكن يقوم هذا مكروه هذا. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله ما هي عورة المرأة - [01:04:36](#)

بالنسبة للمرأة خارج الصلاة كلها عورة الا ما جرت العادة في الكشف. ما جرت بالعادة في كشفه مثل الرأس والوجه. والكفين والقدمين ما لم تكشف ساقيها وتكشف عضديها وتكشف صدرها هذا لا يجوز - [01:05:01](#)

فلا يجوز ما في داعي للكشف ولا تحتاج الى كشف وايضا تكون قدوة سيئة للنساء نعم فضيلة الشيخ ما ذكر بعض الفقهاء ان عورتها ما بين السرة الى الركبة هذا غير صحيح. ولا عليه دليل نعم - [01:05:23](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله ما وجه تفريق الحنابلة بين عورة الحرة والامة؟ مع ان الحديث كل المرأة عورة الا وجهها في الصلاة وهذا يشمل الجميع لان الامل مباح الامل مال يباع للشراء بنا في الحرم - [01:05:41](#)

فيجري عليها حكم المال. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله بالنسبة لقدمي المرأة هل يجب عليها فكرهما في الصلاة؟ وذلك بلبس الشراب؟ لا يجب عليها قدميها ولما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة الدرع - [01:06:02](#)

قال انك اذا كان راضيا يستتر ظهور قدميه. ظهور قدميها والمرأة امرت بالاسداد من ورائها امرة الاسبال حرام لكن رخص للنساء بان ترضي تزقي ثيابا من وراها قدر قدر ذراع لاجل يستتر عقب بيته - [01:06:22](#)

المرأة عورة ما في شك. عورة من؟ فهي بحاجة الى الشرك وكلها عورة في الصلاة الا وجهها اذا لم يكن عندها رجال غير مثلا. اما اذا كان عندها رجال الجانب غير محارب فكلها عورة - [01:06:44](#)

تغطي وجهها وجميع بدنها. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل صلاة المرأة بالبرقع جائز بيقول لك اجودها في الصلاة لكن عند الرجال لا تلبس البقر لانهم يشوفونه محاجر عينها ويشوفون خدها ويشوفون - [01:07:02](#)

جهود شيماء من وجهها. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا لم يجد سترة فهل يجوز ان يؤخر الصلاة حتى حتى يصلحها بستره اذا كان في الوقت اذا كانت الذي يحصل على السترة في الوقت يؤكد - [01:07:24](#)

اما اذا كان اللي يخرج الوقت وما حصل سترة يصلي ما يصلي الصلاة عن وقتها. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله شخص غلبه النوم عن صلاة العصر والمغرب ثم قام قبيل اقامة صلاة العشاء فتوضأ وصلى العصر. ثم اقيمت صلاة العشاء في المسجد فصلى مع الجماعة. ثم صلى بعد - [01:07:42](#)

بعد ذلك المغرب فما حكم تركه للترتيب في هذه الحالة؟ هذا هو الاصل ولا يجوز هذا غلط لو دخل معهم بنية العصر وهم يصلون العشاء صح الله هو صلى العصر يقول ها؟ نعم. وبقي عليه المغرب واقامت صلاة العشاء وما صلى المغرب. هكذا؟ نعم. يجب عليه

المغرب اولا ثم يلحقه بالجماعة فيما بقي من صلاة العشاء يلحق معه فيما بقي من صلاة العشاء. لان التوفيق واجب. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا غلب الانسان النوم اذا غلب الانسان النوم حتى خرج الوقت وهو في غرفة - 01:08:27

فهل من السنة ان يغير الغرفة لا هذا خاص بالرسول صلى الله عليه وسلم لان الرسول يعلم الشيطان حضوره له ما تشوف شيء من ولا تنتقل هذا خاص بالرسول صلى الله عليه وسلم لان الله اعطاه من العلم ما لم يعطه الولد - 01:08:48

وعلم ان الشيطان حضر في هذا المكان. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا فاتت الشخص صلاة الفجر من يوم الجمعة فهل يصلي الجمعة اولا ثم الفجر لا تصلي الفجر اولا ثم يصلي الجمعة - 01:09:08

لا والجمعة يصليها ظهرا الجمعة يصليها الله لا فضيلة الشيخ وفقكم الله فاتت علي صلاة المغرب بنوم ودخلت المسجد والامام يصلي العشاء فاشكل علي اداء المغرب خلف من يصلي العشاء - 01:09:27

فصليت العشاء ثم صليت المغرب بعدها. فهل فعلي هذا جائز؟ ام كيف الطريقة؟ صليت المغرب اولا. اين معهم صلي معهم صلي العشاء بعد لان الترتيب واجب ترتيب واجب فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:09:48

قوله تعالى وثيابك فطهر. اليس معناه طهر اعمالك من الشرك يجب ان يشمل الاعمال ويشمل خلاص ان الاية عن الثياب يشمل الاعمال ويشمل قيم اللباس. نعم. فضيلة العلماء استدلوا به على هذا وهذا. نعم - 01:10:11

فضيلة الشيخ وفقكم الله النبي صلى الله عليه وسلم صلي صلي سنة الفجر قبل صلاة الفجر بعد طلوع الشمس فهل اذا نام الانسان او فاتته صلاة الفجر؟ ثم طلعت الشمس هل يصلي السنة قبل الفجر؟ اي نعم - 01:10:32

ايه ده يصلي الراتبة لان راتبة الفجر لها خاصية كان النبي صلى الله عليه وسلم يحافظ عليه ولا يكف على حضر ولا صبر فيصل يراتبة الفجر قبلها ان يصلي الفجر كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم - 01:10:51

الا اذا جاء والجماع يصلون الفجر صلى الله عليه وسلم يدخل معهم في صلاة الفجر فاذا سلموا يقوم يجيب قائمة الفجر وبعدها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ما الحكم فيما صلى العشاء - 01:11:08

ثم اعلمه احد الاشخاص بانه قد وجب عليه اعادة صلاة المغرب لانه مثلا لم يتوضأ لصلاة المغرب او لانه صلاها قبل الوقت ولم يعلم بذلك الا بعد ان صلى العشاء. هل يعيد المغرب فقط؟ ام المغرب والعشاء جميعا؟ لا يعيد المغرب. اذا قرأ الى الصلاة الحاضرة - 01:11:25

وما عليه ثم علم بعدها يصلي الصلاة الثالثة فقط يسقط الترفيه هنا نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله نحن جماعة نخرج الى البر ووقت صلاة العشاء وفي وقت صلاة العشاء هل نؤذن عند دخول الوقت مباشرة؟ او نتأخر الى اداء الصلاة اذا كنا ننوي تأخيرها - 01:11:46

تؤذنون عند ما تريدون الصلاة لان اذانكم ما يأتى على احد واذا تأخر الاذان ما يفترضه احد ولا يرجع له متوازنون عند الصلاة. النبي صلى الله عليه وسلم لما جمع في مزدلفة - 01:12:12

لا في صلاة العشاء اذن للمغرب. اذن للمغرب ثم امر بالاقامة صلوا المغرب ثم امر بالاقامة مرة ثانية صلوا العشاء تؤذنون عندما تريدون الصلاة. اما اذا كنت في البلد لا ما تؤدب اذان الاخر تضر الناس او تشوه حال الناس - 01:12:30

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله قال صاحب الروض المربع ويجوز الاسبال من غير الخيلاء للحاجة فما هي الحاجة كان يكون فيه جروح او فيه اشياء تحتاج الى ستر جروح او فيه منظر سيئ يحتاج الى غطاء يمكن - 01:12:53

نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يركع ويسجد من صلى في مكان نجس ام يمى اماء لا هذا سيأتي ان شاء الله سيأتي به ازالة النجاسة لا يصلي على حسب حاله يركع ويسجد في الارض مثلا نعم - 01:13:18

فضيلة الشيخ وفقكم الله ذكرتم حفظكم الله ان تغطية الوجه في الصلاة فيها مشابهة للكفار. فلماذا لا تكون محرمة وليست مكروهة تشبه بالكفار احيانا يكون محرما وحيانا يكون محفوظا عن كل شبه محرم - 01:13:41

وقالوا ان هذا من المطلوب نعم. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا فاتتني صلاة العصر ولم اقضها الا في وقت العشاء. فهل اصلها

جهرًا أم سرًا؟ نعم إذا فاتتني صلاة العصر ولم أظفها إلا في وقت العشاء - [01:14:01](#)

فهل أصليها جهرًا أم سرًا صلاة البيت حتى ولو قظيتها في النهار تجهر فيها. صلاة الليل يجهر فيها ولو قررتها بالنهار صلاة النهار يسر فيها ولو قضيتها في الليل. نعم - [01:14:27](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم أن تكشف المرأة عن مفاتها في حضرة النساء في الأعراس حرام ولا يجوز والعياذ بالله حرام عليكم لأنها تكون قدوة سيئة لغيرك فلا يجوز أنها تكشف عن مفاتها تقول هذه ما يجوز في حضرتها - [01:14:45](#)

لكن في الصف لا فضيلة الشيخ وفقكم الله إذا أدركتم من وقت الفجر مقدار ركعتين فهل أبدأ بالسنة ثم أصلي الفجر بعدها؟ أم أقدم الفجر ثم أصلي السنة بعدها تقدم الفريضة - [01:15:12](#)

بتصلي الراتب حفاظًا على الوقت. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله كيف يكون السدل واشتمال الصماء من مكروهات الصلاة؟ مع أنه يجب وعلى المسلم أن يستر عورته ما هو من تشفعه لكن يخشى يخشى أنه يسد الريال أما لو انكشفت هذا حرام -

[01:15:34](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله إذا كنت مسافرًا أنا وأهلي وفي الطريق هل يجوز لي أن نصلي جماعة أنا ومن معي من النساء؟ إذا كنت مسافرًا أنا وأهلي وفي الطريق أردنا الصلاة فهل يجوز أن نصلي جماعة؟ أنا ومن معي من النساء - [01:16:00](#)

لا بأس أن المرأة تقتدي بالرجل في الصلاة لكن ما يكون الجماعة ولكن تكون خلفه ولو كانت زوجته أو أمه أو اخته ما قصت معه إلى جنب تصب خلفه لأن موقف المرأة خلف الرجل في الصلاة - [01:16:21](#)

يصلي خلفه ويكون عليه من باب الاقتداء أو من باب صلاة الجماعة. جماعة لا تتعقد إلا في اثنين من الرجال فأكثر اثنين من الرجال نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله أنا شاب متحمس أرغب الجهاد في سبيل الله في كشمير والشيشان ولكن والدي يمنعني من ذلك -

[01:16:41](#)

فهل لي أن أذهب بدون إذنهما؟ ولو ذهبت بدون إذنهما فما الحكم؟ وماذا يترتب علي لو استشهدت في سبيل الله وهما لم يأذنوا لي أرجو الأجابة مع الدليل حفظكم الله - [01:17:04](#)

الواجب عليه طاعة والديه والجهات الشيشان أو في غيره مع المسلمين هذا ما هو بواجب عليه هذا مستحب. مستحب استحبابه وطاعة الوالدين هذا واجب وأذن عليه جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم - [01:17:21](#)

تريد الجهاد في سبيل الله؟ فقال له صلى الله عليه وسلم أحيوا الواردات؟ قال نعم. قال ففيهما إجاز فيهما فجائز فهذا نص في الموضوع من طاعة الوالدين مقدمة إلا بالجهاد الذي يكون حظ عين مثل لو استغفار الإمام أو حضر البلد عدو حضر البلد عدو أو -

[01:17:41](#)

وهو حضر المعركة - [01:18:07](#)